الأمم المتحدة
A/C.1/70/L.13/Rev.1
الجمعية العامة
Distr.: Limited
29 October 2015
Arabic
Original: English

الدورة السبعون
اللجنة الأولى
البند ٩٧ (ب ب) من جدول الأعمال
نزع السلاح العام الكامل: المضي قدما بمفاوضات
نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف

إكوادور، أوروغواي، أيرلندا، البرازيل، بنما، بيرو، ترينيداد وتوباغو، جزر مارشال، جنوب أفريقيا، جورجيا، شيلي، غانا، غواتيمالا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كوستاريكا، كينيا، ليختنشتاين، مالطة، المكسيك، النمسا، نيجيريا، نيكاراغوا: مشروع قرار منقح

المضي قدما بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٥٦/٦٧ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٤٦/٦٨ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٤١/٦٩ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ بشأن المضي قدما بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف من أجل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية والحفاظ عليه،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء ما يترتب على استعمال الأسلحة النووية بأي شكل من الأشكال من آثار وخيمة في الحالة الإنسانية،

021115 301015 15-18875 (A)
الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ تشير إلى الإعلان الصادر عن دورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة، وهي أول دورة استثنائية مكرسة لنزع السلاح[1]، الذي ينص، في جملة أمور، على أن لجميع شعوب العالم مصلحة حيوية في نجاح مفاوضات نزع السلاح وأن لجميع الدول الحق في المشاركة في مفاوضات نزع السلاح،

وإذ تعيد تأكيد دور مؤتمر نزع السلاح وهيئة نزع السلاح ومهامهما، الوارد بيانها في الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة[2]،

وإذ تشير إلى إعلان الأمم المتحدة للألفية[3] الذي ينص في جملة أمور على وجوب تقاسم أمم العالم مسؤولية إدارة التنمية الاقتصادية والاجتماعية على الصعيد العالمي والتصدي للأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين وضرورة الاضطلاع بهذه المسؤولية على أساس تعدد الأطراف ووجوب اضطلاع الأمم المتحدة، بوصفها أكثر المنظمات عالمية وتمثيلا في العالم، بدور مركزي في هذا الصدد،

وإذ ترحب بالجهود التي تبذلها الدول الأعضاء من أجل كفالة إحراز تقدم في مجال نزع السلاح على الصعيد المتعدد الأطراف وبدعم الأمين العام لتلك الجهود، وإذ تشير في هذا الصدد إلى مقترح الأمين العام ذي النقاط الخمس المتعلق بنزع السلاح النووي،

وإذ تشير إلى النتائج، بما في ذلك نقاط العمل، التي تمخض عنها مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠[4]،

وإذ تعيد تأكيد الصلاحية المطلقة للدبلوماسية المتعددة الأطراف في ميدان نزع السلاح ومنع الانتشار، وتصميما منها على تعزيز تعددية الأطراف بوصفها سبيلا أساسيا للمضي قدما بالمفاوضات المتعلقة بتنظيم التسلح ونزع السلاح،

وإذ تسلم بأن مفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف التي تجرى في إطار الأمم المتحدة لم تسفر عن نتائج ملموسة منذ ما يناهز العقدين،

---

(١) القرار دإ-١٠/٢، الجزء الثاني.

(٢) المرجع نفسه، الجزء الرابع.

(٣) القرار ٥٥/٢.

(٤) مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠، الوثيقة الختامية، المجلدات الأول إلى الثالث (NPT/CONF.2010/50 (Vols.I-III)).

وإذ تسلم أيضا بأن المناخ الدولي الراهن يجعل إيلاء مزيد من الاهتمام السياسي لمسائل نزع السلاح ومنع الانتشار، وتشجيع نزع السلاح على صعيد متعدد الأطراف، والمضي قدما صوب إيجاد عالم خالٍ من الأسلحة النووية أموراً أشد إلحاحاً من ذي قبل،

وإذ ترحب بالاجتماع الرفيع المستوى الذي عقدته الجمعية العامة بشأن نزع السلاح النووي في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ عملا بقرارها ٣٩/٦٧ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، الذي أكد رغبة المجتمع الدولي في إحراز تقدم في هذا المجال، وإذ تشير إلى قرارها ٣٢/٦٨ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ في إطار متابعة نتائج هذا الاجتماع،

وإذ ترحب أيضا بالتقرير الصادر عما أنجزه الفريق العامل المفتوح باب العضوية من أعمال لوضع مقترحات من أجل المضي قدماً بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف من أجل إيجاد عالمٍ خالٍ من الأسلحة النووية والحفاظ عليه، المقدم عملا بقرارها ٥٦/٦٧[٥] والمشار إليه في قرارها ٤٦/٦٨، وإذ تلاحظ مع التقدير تقرير الأمين العام المقدم عملا بقرارها ٤٨/٦٨[٦] الذي يتضمن آراء الدول الأعضاء فيما يتعلق بسبل المضي قدما بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف، بما يشمل الخطوات التي اتخذتها الدول الأعضاء بالفعل تحقيقا لتلك الغاية،

وإذ ترحب كذلك بالجهود التي تبذلها جميع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية وجهات المجتمع المدني من أجل مواصلة إثراء المناقشات المعقودة في هيئات الأمم المتحدة التي تُعنى بمسائل نزع السلاح والسلام والأمن بشأن سبل المضي قدما بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف، واضعةً في اعتبارها تقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية والمقترحات الواردة فيه،

وإذ تشدد على أهمية إشراك الجميع وترحب بمشاركة جميع الدول الأعضاء في الجهود المبذولة من أجل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية؛

وإذ تسلم بأهمية الإسهام الذي تقدمه المنظمات الدولية وهيئات المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والبحثية في العمليات المتعددة الأطراف لنزع السلاح ومنع الانتشار وتحديد الأسلحة؛

---

(٥) A/68/514.

(٦) A/69/154 و Add.1.

وإذ تشدد على أهمية إحراز تقدم جوهري بشأن المسائل ذات الأولوية في مجال نزع السلاح ومنع الانتشار والضرورة الملحة لذلك،

وإذ تضع في اعتبارها المادة ١١ من ميثاق الأمم المتحدة المتعلقة بمهام الجمعية العامة وسلطاتها التي تخولها النظر في أمور منها ما يتصل بنزع السلاح وتقديم توصيات في هذا الصدد،

١ - تكرر التأكيد على أن الهدف العالمي من المضي قدما بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف لا يزال يتمثل في إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية والحفاظ عليه، وتشدد على أهمية التصدي للمسائل ذات الصلة بالأسلحة النووية بصورة شاملة وجامعة وتحاورية بنّاءة من أجل النهوض بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف؛

٢ - تعيد تأكيد الضرورة الملحة لإحراز تقدم جوهري في مفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف، وتحقيقا لهذه الغاية، تقرر دعوة فريق عامل مفتوح باب العضوية إلى الاجتماع لكي يتناول بشكل موضوعي التدابير القانونية والأحكام والقواعد القانونية العملية والفعالة التي يتعين الاتفاق عليها لإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية والحفاظ عليه؛

٣ - تقرر أن يتناول أيضا الفريق العامل المفتوح باب العضوية بشكل موضوعي وضع توصيات بشأن تدابير أخرى من شأنها أن تسهم في المضي قدما بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف، منها على سبيل المثال لا الحصر: (أ) تدابير الشفافية فيما يتعلق بالمخاطر المرتبطة بالأسلحة النووية الموجودة؛ (ب) تدابير للحد من الأخطار الناجمة عن وقوع تفجيرات عرضية أو خاطئة أو غير مأذون بها أو مقصودة للأسلحة النووية؛ (ج) تدابير إضافية لزيادة الوعي والفهم بشأن تشعّب وترابط العواقب الإنسانية الواسعة النطاق التي قد تترتب على أي تفجير للأسلحة النووية؛

٤ - تشجع جميع الدول الأعضاء على المشاركة في الفريق العامل المفتوح باب العضوية؛

٥ - تقرر أن يجتمع الفريق العامل المفتوح باب العضوية في جنيف، في عام ٢٠١٦، باعتباره هيئة فرعية للجمعية العامة وفي إطار نظامها الداخلي، لمدة تصل إلى ١٥ يوم عمل، في حدود الأطر الزمنية المتاحة، بمشاركة ومساهمة ممثلي المنظمات الدولية والمجتمع المدني، وفقاً للممارسة المتبعة، وأن يعقد دورته التنظيمية في أقرب وقت ممكن؛

٦ - تدعو الدول المشاركة في الفريق العامل المفتوح باب العضوية إلى أن تبذل قصاراها للتوصل إلى اتفاق عام؛

٧- تقرر أن يقدم الفريق العامل المفتوح باب العضوية تقريرا عن أعماله الموضوعية وتوصياته المتفق عليها إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين، التي ستقوم الجمعية فيها بتقييم التقدم المحرز مع الأخذ في الحسبان بما يستجد من تطورات في سائر المحافل ذات الصلة؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم، في حدود الموارد المتاحة، ما يلزم من دعم لعقد اجتماعات الفريق العامل المفتوح باب العضوية وأن يحيل تقرير الفريق العامل إلى مؤتمر نزع السلاح وهيئة نزع السلاح وإلى المؤتمر الدولي المتوخى عقده والمشار إليه في الفقرة ٦ من القرار ٣٢/٦٨؛

٩ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والسبعين البند الفرعي المعنون ''المضي قدما بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف'' في إطار البند المعنون ''نزع السلاح العام الكامل''.